

**فصل** في شر وط زكوة الماشية وبعضها شر وط لزكوة غيرها  
 ايضا شر وط وجوب زكوة الماشية التصاب وقدمت وممن **ممن**  
**كامل متوان في ملكه** كحبراي داود لزكوة في مال حتى يحول  
 عليه الحول وعليه اجماع التابعين والفقهاء حتى تخلل ذوالالمالك  
 انشاءه بما وضعت او غيرها كان بادل خسامن الابل تجوز من نوعها  
 اوباع التصاب او وهبها فتم زكوة عليه ولو قبل القبض او ورثه  
 استأنف الحول لتجد المالك وبكره وقبل حرم وعليه كثير من  
 ان يرسل ملكه عما تجب الزكوة في عينه بقصد دفع وجوب الزكوة  
 له انه فرار من القرية ولا بد من معنى الحول كاذكر في سائر النعم  
**الذي في النشا** بان نجت الماشية وهي تصاب في انشاء الحول  
 وكان نتاجها يقضي الزكوة من حيث العدة كان نتج ما نبت  
 شاة وعشرون واحدة قبل تمام حولها بلحظة ومن تسع وثلاثين  
 بقرة واحدة كذلك ومن خمس وثلاثين من الابل واحدة كذلك  
**فيتم** النتاج المذكور **لا مهمات في الحول** حتى يجزى في المثل المذكور  
 عند تمام حوله الاصل سناناه في الماوك ومسننة في الثاني ونبت  
 لبوك في الثالث لان المعنى في انشاء الحول حصول النماء والنتاج  
 نماء عظيم **وان تكون** الماشية **سائمة** اي راعية في كل عام حساب  
 كل الحول لما في كحديث الصحيح من التقيد بسائمة الغنم وقيس  
 بها سائمة الابل والبقر واخصت السائمة بالزكوة لتوفرها فيها  
 بالرعي في الكلاء المذكور ومن شتم لو اسميت في كل عام عملوا  
 كانت معلوفة على الاوجه وان قلت قيمته تجاز في ما اذا لم تكن

القيمة

له قيمة فانه كالكلية المباح **وان يكون كل السوم من المالك**  
 بنفسه او نأيبه **فلا زكوة في سائمة** اعتلقت بنفسها  
**او علفها غاصها او مشتهر بها** **فلا زكوة** **فالسنة** القدر المؤثر  
 او ورثها ولم يعلم انه ورثها الا بعد الحول **ولا فيما** **اي معلوفة**  
**سامت بنفسها او سامها غير المالك** كالغاصب والمقتري  
 شراءه فاسد لعدم السوم من اصله او لعدم سائمة المالك  
 او نأيبه **ولا في سائمة** علفها المالك **نبية** قطع السوم لان نفق  
 الاسامة كل الحول واعتلقت بنفسها او علفها المالك من  
 غير نبية قطع السوم **قد لا لولاه** لا شرفه على الهلاك بان كانت  
 لا تغيب بدونه بان ضرر يربيه كذات نداء يوم فاكثر لانتفاء السوم  
 مع كثرة المؤنة تجاز في ماد ونها لقله المؤنة فيه بالنسبة الى نماء  
 الماشية **ولا اثر** لجزء وقصد العلف **ولا له** عند فوس مال حربي  
 لا يضر والتولد بين سائمة ومعلوفة كالم معلوف اليها في الحول  
 ان اسمت والا فلا **وان لا تكون** **السائمة** **عاملة في حرت** **ومخونه**  
 فالعامر بالفعال بالقوة في ذلك ولو هو مال زكوة فيها وان  
 اسمت ولم يوجد في مقابلة علفها اجرة للخير الصحيح ليس في البقر  
 العوامل شمس وقيس بها غيرها وشرط تأنيده اسمتها ان يستمر  
 فلان نفع ايام او اكثر **ولا لم يورث** **باب زكوة الثبات** **اي الثبات**  
**لا تجب** الزكوة **النبية** **الذي في اوفات** **اي التي** بقعات بها اختيارا  
 ولو يابوا **وهي من الثمار الرطب** **والعنب** **دون** غيرها مما سائر  
 الثمار للخير الصحيح فانما القضاء والبل بطيخ والرمان فعضو عن غنمه